المستقبل
AL-MUSTAQBAL
الاثنين 19-04-2010 العدد 3628
12

هيئة الاتصالات تقر ميثاق الخدمات المضافة وتخفيف التعرض للحقول الكهرومغناطيسية

أقرّ مجلس إدارة «الهيئة المنظمة للاتصالات» نظام ميثاق قواعد الممارسة للخدمات ذات القيمة المضافة، كما أقر نظام الحد من التعرض البشري للحقول الكهرومغناطيسية، على أن يقر المجلس قريباً مشروع تحديد بدلات استعمال التردّدات اللاسلكية.

ويهدف ميثاق قواعد تقديم الخدمات ذات القيمة المضافة» إلى حماية مستهلكي هذه الخدمات، وإلقاء الضوء على المسؤولية المناطة بمقدّمي الخدمات ذات القيمة المضافة وضمان تطابق محتوى الخدمات ذات القيمة المضافة والترويج لها وتشغيلها مع كافة الشروط المنصوصة في هذا الميثاق.

كما يضمن هذا الميثاق شفافية الخدمات ذات القيمة المضافة التي يوفّرها مقدّمو الخدمات ذات القيمة المضافة بحيث لا يتم تضليل المستخدِم بشأن محتوى المنتجات والخدمات والعروض والأسعار ودقّتها.

وقد أعدّت الهيئة هذا الميثاق ليحلّ محل الوثيقة السابقة التي كانت قد أصدرتها وزارة الاتصالات، آخذةً بالاعتبار الإطار القانوني الجديد (قانون الاتصالات رقم ٤٣١) وآخر تطورات السوق، إضافةً إلى أفضل الممارسات الدولية.

وكان الميثاق قد طُرح للاستشارات العامة في نيسان (أبريل) ٢٠٠٩ وحددت المهلة النهائية لها قبل حزيران (يونيو) ٢٠٠٩. وبعد الأخذ بعين الاعتبار آراء ومقترحات المعنيين، أقر مجلس إدارة الهيئة هذا النظام في ٢٩ آذار (مارس) ٢٠١٠، على أن يصبح النظام نافذاً بعد مراجعة مجلس الشورى وعند نشره في الجريدة الرسمية.

كما أقرّ مجلس إدارة الهيئة نظام الحد من التعرض البشري للحقول الكهرومغناطيسية في ٣١ آذار (مارس) ٢٠١٠، على أن يصبح نافذاً بعد مراجعة مجلس شورى الدولة وفور نشره في الجريدة الرسمية.

ويهدف هذا النظام إلى حماية الناس والعمال من التأثيرات الصحية المضرة الممكن حدوثها جرّاء التعرض للحقول الكهرومغناطيسية في الأماكن السكنية وفي أماكن العمل، عبر وضع الحدود القصوى للتعرض البشري للحقول الكهرومغناطيسية الناجمة عن الإشعاعات غير المؤيّنة.

حيّز التردّدات

أما مشروع تحديد بدلات استعمال التردّدات اللاسلكية فقد أصدرته الهيئة للاستشارات العامّة، بهدف وضع آراء الهيئة وتوصياتها الأولية المتعلقة ببدلات استعمال حيّز التردّدات في قطاعات «الحزمة العريضة» والهاتف الخلوي، بغية استعمالها لتحضير مشروع المرسوم وعرضه على وزير الاتصالات ورفعه الى مجلس الوزراء.

وتقدّم هذه الوثيقة للأطراف المعنية الحالية والمحتملة في قطاع الاتصالات، اقتراح الهيئة المرتبط بالرسوم السنوية مقابل منحهم حقّ استخدام حيّز الترددات التي يرتكزون عليها من أجل تقديمهم للخدمات المختلفة للمستهلكين.

وترمي الهيئة، من خلال ذلك، إلى ضمان كفاءة استخدام التردّدات اللاسلكية، التي تُعتبر مورداً نادراً وحيوياً من أجل تطوير خدمات الاتصالات، ومكسباً كبيراً للاقتصاد اللبناني، فضلاً عن دوره في تعزيز وصون مصلحة المستهلك في الوقت نفسه.

وتتلخّص المنافع الرئيسية التي يمكن أن تُجنى من «مشروع تحديد بدلات استعمال التردّدات اللاسلكية»، في ما يلي:

ضمان عائد منصف للخزينة العامّة جرّاء استخدام القطاع الخاص للأملاك العامة.

فرض انضباط اقتصادي على استخدام موارد الحيّز النادرة، لضمان الكفاءة وتقليل الهدر.

تحديد الاستخدام القيّم لموارد الحيّز النادرة، والترخيص له، عند تخصيص نطاقات التردّد، والتي يتجاوز حجم الطلب عليها العرض المتاح.

وضع بروتوكولات تخصيص شفّافة (مثل المزادات العلنية)، لاستخدامها في تحديد المستحقين من بين المتقدّمين بطلبات تراخيص تردّدات في أيّ حيّز عندما يتجاوز حجم الطلب العرض المتاح.

Select info S.A.L.
"Only Your Selected Information"